عقـــد مقاولـــــة

****

الموضـــوع : " **أعمـــال تـــامين وســـلامة المـــرور لمشـــروع ازدواج وتطـــوير طريـــق الفـــردان / الصـــالحية بطـــول ٢٦ كـــم (المنطقـــة الثانيـــة – القنـــال وســـيناء)** " (**بالأمر المباشر**)٠

رقم العقد : ١٠٨١ /٢٠٢١/٢٠٢٢ ٠

أنـه في يوم الثلاثاء الموافق : ١٢ / ٥ / ٢٠٢١ ٠

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري ٠

ويمثلها السيد المهندس/ حسام الدين مصطفي

- بصفته: رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري ٠

ومقرها ١٥١ طريق النصر – مدينة نصر – القاهرة.

(**ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول**)

و " الشركة الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير."

ويمثلها السيد المهندس / محمد احمد سالم احمد

- بصفته / مدير وشريك

بطاقة رقم / ٢٦٣٠٥٠١٠٠١٠٢٨٩١

بطاقة ضريبية / ٦٣٤-٨٠٤-٣٤٢

مأمورية ضرائب / مدينة نصر ثالث .

سجل تجاري رقم / (٤٨٢٠٢) سجل تجاري غرفة القاهرة

ومقرهـــــــا / ٢٨ شارع ابن قتيبة – الحي السابع – مدينة نصر

(**ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني**)٠

الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير
رقم الملف الضريبي :٢٤ - ٠٣ - ١٩٢ - ٠٢٣٣٩ - ٥
رقم السجل التجاري : ٤٨٢٠٢

التمهيد

بناءا علي المذكرة المعروضة علي السيد اللواء مهندس / رئيس مجلس الإدارة من السيد المهندس/ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق المتضمنة موافقة السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة علي إسناد أعمال تامين وسلامة المرور لمشروع ازدواج وتطوير طريق الفردان / الصالحية بطول ٢٦ كم (المنطقة الثانية – القنال وسيناء) بقيمة اجمالية بمبلغ ٤٩٩٩٣٠٠ جنيه (فقط وقدرة أربعة مليون وتسعمائة تسعة وتسعون الف وثلاثمائة جنيه لا غير) بالأمر المباشر إلي (الشركة الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير) وبناءا علي موافقة السيد اللواء المهندس / رئيس مجلس الإدارة على نتيجة مفاوضة شركة الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير) (بالأمر المباشر)

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الشركة علي الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية والتي انتهت إجراءاتها إلي تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ ٤٩٧١٣٠٠ جنيه (فقط وقدره اربعة مليون وتسعمائة واحد وسبعون الف وثلاثمائة جنية لا غير) ويعتبر محضر المفاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما واتفقا على الآتى :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " أعمال تامين وسلامة المرور لمشروع ازدواج وتطوير طريق الفردان / الصالحية بطول ٢٦ كم (المنطقة الثانية – القنال وسيناء) طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٤٩٧١٣٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة مليون وتسعمائة واحد وسبعون الف وثلاثمائة جنية لا غير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني (الشركة الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير) بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (٣ شهور) من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا .

البند الرابع

قدم الطرف الثاني التامين النهائي بمبلغ ٢٤٨,٥٦٥جنيها (فقط وقدره مائتان ثمانية واربعون الف وخمسمائة خمسة وستون جنيها لا غير)وذلك عبارة عن خصم المبلغ من مستخلص رقم (٢) جاري والخاص بعملية أعمال تخطيط بالبويات المرورية العاكسة علي الساخن علي بعض طرق منطقة البحيرة (المنطقة الثالثة عشر – البحيرة) وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يُرد أو ما تبقي منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة و يتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقي منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الإستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

الشركة الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير
رقم الملف الضريبي: ٢٤ - ٠٣ - ١٩٢ - ٠٢٣٣٩ - ٥
رقم التسجيل ض . ق . م : ٦٣٤ - ٨٠٤ - ٣٤٢
رقم السجل التجاري: ٤٨٩٢٠

البند الخامس

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول ٠

ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م " ٠

البند السادس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وطبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ٠

البند السابع

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ٠

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخري أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثانى بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ٠

البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلى ٠

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ،كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص أخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ،وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني ٠

الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير
رقم الملف الضريبى : ٢٤ - ٠٣ - ١٩٢ - ٠٢٣٣٩ - ٥
رقم التسجيل ض ق م : ٢٤٠٠٠٠٦٣٤
رقم السجل التجاري : ٢٤٠٠٠٠٦٣٤

البند الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف آي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بإستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسئولا مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثانى وحده .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثانى خصما من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الأخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل وذلك علي النحو الأتي :-

- لمدة عامان للتخطيط بالبويات المرورية علي الساخن بنظام ال EXTRUDER
- لمدة عام واحد لجميع البنود الباقية وذلك من تاريخ الاستلام الابتدائي او تاريخ نهو الأعمال الذي تحدده لجنة الاستلام وفتح الطريق للمرور ، وذلك طبقا لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون أخر ، ويكون مسئولا عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقا لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني ولحت مسئوليته .

مهندس مقاولات الطرق والاستيراد والتصدير
رقم الملف الضريبي : ٢٤ - ٠٣ - ١٩٢ - ٠٠٢٣٣٩
رقم التسجيل ض . ق . م : ٦٣٤ - ٨٠٤ - ٣٤٢

البند الثامن عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لايجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الأول الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

البند التاسع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا ٠

البند العشرون

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية٠

البند الحادي والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد ٠

البند الثاني والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد ٠

البند الثالث والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزوم ٠

الطـــرف الأول	الطـــرف الثاني
الهيئة العامة للطرق والكباري	الشركة الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير
التوقيع ( )	التوقيع ( )
لواء مهندس / حسام الدين مصطفي	السيد المهندس / محمد احمد سالم احمد
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري	مدير وشريك

الهيئة العامة للطرق والكباري

الشركة الهندسية لمقاولات الطرق والاستيراد والتصدير
رقم الملف الضريبي :٢٤ - ٠٣ - ١٩٢ - ٠٢٣٣٩ - ٥
رقم التسجيل ض . ق . م : ٦٣٤ - ٨٠٤ - ٣٤٢
رقم السجل التجاري : ٤٨٢٠٢